

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 8 مارس 2013 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 15 ماي 1997 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لوكالات الأسفار،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 17 فيفري 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 17 ماي 2012 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 مارس 2012،

وعلى الاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار الممضاة بتاريخ 22 أبريل 1997، والمعدلة بالملحقات المذكورين أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار الممضى بتاريخ 27 فيفري 2013 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 8 مارس 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية
خليل الزاوية

اطلع عليه
رئيس الحكومة
حمادي الجبالي

ملحق تعديلي عدد 6 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار

بين الممضين أسفله :

- الجامعة التونسية لوكالات الأسفار والسياحة.
من جهة
- الاتحاد العام التونسي للشغل،
- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والتجارة والصناعات التقليدية.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لوكالات الأسفار الممضاة بتاريخ 22 أبريل 1997 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 15 ماي 1997 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 23 ماي 1997،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 مارس 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 ماي 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 22 ماي 2012،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول . ينقح الفصل 45 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 45 (جديد) منحة النقل :

ضبط المبلغ الشهري لمنحة النقل بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير بـ 42,833 د وبالنسبة للإطارات بـ 47,833 د . وتتضمن هذه المبالغ مقادير منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 2 . يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2012.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2012، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيّز التنفيذ بداية من أول ماي 2012.

تونس في 27 فيفري 2013.

عن الجامعة التونسية لوكالات
الأسفار والسياحة
الرئيس
محمد علي التومي

عن المنظمات النقابية للعمال
الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل
حسين العباسي

الكاتب العام للجامعة العامة
للصناعات الغذائية والسياحة
والصناعات التقليدية
الحبيب رجب

جدول الأجور عدد 1
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لوكالات الأسفار

(نظام عمل 48 ساعة في الأسبوع)

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3	-	
الصف														
التنفيذ	1	347.158	355.836	364.515	373.194	381.873	390.552	399.231	407.910	416.589	425.268	433.947	442.626	451.305
	2	395.728	405.622	415.515	425.408	435.301	445.195	455.088	464.981	474.874	484.767	494.661	504.554	514.447
	3	418.148	428.602	439.055	449.509	459.963	470.416	480.870	491.324	501.778	512.231	522.685	533.139	543.592
	4	437.040	447.966	458.892	469.818	480.744	491.670	502.596	513.522	524.448	535.374	546.300	557.226	568.152
	5	471.932	483.730	495.529	507.327	519.125	530.924	542.722	554.520	566.318	578.117	589.915	601.713	613.512
التسيير	6	520.281	533.288	546.295	559.302	572.309	585.316	598.323	611.330	624.337	637.345	650.352	663.359	676.366
	7	548.224	561.930	575.635	589.341	603.046	616.752	630.458	644.163	657.869	671.574	685.280	698.986	712.691
	8	602.515	617.578	632.641	647.704	662.767	677.830	692.893	707.956	723.019	738.081	753.144	768.207	783.270
الاطارات	9	645.836	661.982	678.128	694.274	710.420	726.566	742.712	758.858	775.004	791.149	807.295	823.441	839.587
	10	676.378	693.287	710.197	727.106	744.016	760.925	777.835	794.744	811.653	828.563	845.472	862.382	879.291

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.